

سنن البيهقي الكبرى

3468 - وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه
قالا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول ثنا أبي ثنا أبو أسامة أخبرني
حسين بن ذكوان أخبرني عمرو بن شعيب أخبرني سليمان مولى ميمونة قال   أتيت علي بن عمر
ذات يوم وهو جالس بالبلاط والناس في صلاة العصر فقلت أبا عبد الرحمن الناس في الصلاة قال
أنى قد صليت إني سمعت رسول الله   يقول لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين قال علي تفرد به
الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب و  تعالى أعلم قال الشيخ وهذا إن صح فمحمول على أنه قد
كان صلاها في جماعه فلم يعدها وقوله لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين أي كلتاها على وجه
الفرض ويرجع ذلك على أن الأمر بإعادتها اختيار وليس بحتم و  تعالى أعلم